

## سياسة حقوق الملكية الفكرية للمشاريع والبرامج المنفذة والمدعومة

المقدمة:

يهدف هذا الدليل الإرشادي إلى توفير إطار للملكية الفكرية المعمول بها في مؤسسة عبدالمنعم الراشد الإنسانية والتي تعكس رؤية المؤسسة المتمثلة في دعم وتمكين الابتكارات المبنية على الملكية الفكرية .

كما يهدف هذا الدليل إلى حماية حقوق الملكية الفكرية للمؤسسة وموظفيها وشركائها والمتعاملين معها.

سياسات الملكية الفكرية في المؤسسة:

تعرف الملكية الفكرية على أنها مخرجات إبداع العقل البشري والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، الاختراعات وحق المؤلف والعلامات التجارية وحقوق النشر والرسومات والتصاميم والعمليات التقنية والأسرار التجارية وغيرها.

والمواد المنصوص عليها في هذا الدليل تشتمل على ملكية وتوزيع وتسويق التقنية وغيرها التي طورتها المؤسسة والموظفين والمستفيدين من المؤسسة ومبادراتها وغيرها من الجهات المتعاونة.

إدارة الملكية الفكرية في المؤسسة:

يقوم مركز دعم الملكية الفكرية بالمؤسسة بإدارة جميع المسائل ذات الصلة بالملكية الفكرية ويشمل ذلك تنفيذ ومتابعة سياسة الملكية الفكرية والسعي في حماية وتسجيل حقوق الملكية الفكرية ومتابعة كافة إجراءاتها.

ويعمل هذا المركز أيضًا على تقديم برامج توعوية لمنسوبي المؤسسة لرفع مستوى الوعي بأهمية الملكية الفكرية.

سياسات مؤسسة عبدالمنعم الراشد الإنسانية فيما يختص بالملكية الفكرية:  
• إذا تم الاتفاق على أن المؤسسة تمتلك حقوق الملكية الفكرية لاختراع ما، يقوم المخترعون أو المطورون في المؤسسة (ويشمل ذلك الموظفين والمستفيدين من المؤسسة ومبادراتها وغيرهم من الأفراد والجهات المرتبطين بالمؤسسة) بالتنازل عن حقوق ملكيتهم للمؤسسة .  
• يجب على كل الموظفين وغير الموظفين الذين يستخدمون أموال المؤسسة أو مرافقها ذات الصلة بالبحث والتطوير، أن يطلعوا على اتفاقية الملكية الفكرية وأن يوافقوا عليها قبل البدء باستخدام موارد المؤسسة.

من يملك الملكية الفكرية في مؤسسة عبدالمنعم الراشد الإنسانية ومتى يجب الإفصاح؟  
إن الملكية الفكرية التي يفترض المطالبة بامتلاكها بموجب هذه السياسة تتضمن :

• الأعمال التي ينتجها المستفيد عن استخدام أجهزة أو برامج تمتلكها المؤسسة أو تشغيلها ويشمل ذلك جميع مبادراتها، أو ينتجها الموظف بالمؤسسة سواء باستخدام ممتلكات المؤسسة أو غيرها.

#### الحالة الأولى:

• إن أي اختراع أو ملكية فكرية قام بها موظفو المؤسسة أو مبادراتها في مجال عمل الموظف سواءً استخدموا أموال المؤسسة أو مواردها أو لم يستخدموا تكون ملكاً للمؤسسة.  
• إن أي اختراع أو ملكية فكرية قام بها موظفو المؤسسة في مجال غير عملهم، واستخدموا أموال المؤسسة أو مواردها أو وقت الموظف في المؤسسة، عليهم الإفصاح عن الاختراع أو الملكية الفكرية إلى مركز دعم الملكية الفكرية في المؤسسة، وأخذ موافقة مجلس أمناء المؤسسة على عمل الاختراع وملكيته أو تحديد نسبة عائد المؤسسة من الاختراع.

• إن أي اختراع أو ملكية فكرية قام بها موظفو المؤسسة في مجال غير عملهم، ولم يستخدموا أموال المؤسسة أو مواردها، عليهم الإفصاح عن الاختراع أو الملكية الفكرية إلى مركز دعم الملكية الفكرية في المؤسسة، وأخذ موافقة مجلس أمناء المؤسسة على ملكية الاختراع.

#### الحالة الثانية:

• إن أي اختراع أو ملكية فكرية قام بها المستفيدون من المؤسسة أو مبادراتها واستخدموا أموال المؤسسة أو مواردها سواء في كامل الاختراع أو جزء منه، يكون للمؤسسة ما نسبته ١٠% من عائد الاختراع .

#### الالتزامات لتجنب الخلافات حول الملكية الفكرية

• الامتثال لجميع سياسات وإجراءات المؤسسة المتعلقة بالملكية الفكرية.  
• التوضيح في الإفصاح عن الاختراع عن أي استخدام مسبق لأي من مرافق المؤسسة .  
• الإفصاح عن الملكية الفكرية والتأكد من الإشارة إلى جميع الشروط التي أنشأت الملكية الفكرية سواء كانت أجهزة أو دعم مالي من المؤسسة وتوفير أدلة إذا لزم الأمر إلى مركز دعم الملكية الفكرية تفيد بعدم استخدام أي موارد أو مرافق في المؤسسة.

#### ملاحظة:

يجب أن يقوم الموظف الذي تم تعيينه حديثاً من قبل المؤسسة بالإفصاح عن كل ملكياته الفكرية لمركز دعم الملكية الفكرية خلال شهر واحد من تعيينه إذا توقع أن تخضع ملكياته الفكرية لمزيد من التطوير في المؤسسة بواسطة مواردها أو أموالها.